فهذا ابطال لهذا التأويل بلا شك. الرابع ان المخالفين اذا سلموا ان الحديث نهى عن
السفر الى غير المساجد الثلاثة لزم ان يدخل في هذا النهي السفر الى المساجد المقامة
على قبور المشايخ والصالحين وعلى قبور الانبياء والمرسلين كالمساجد المقامة على قبور آل البيت النبوي
عند البقيع وعند عبد القادر وكالقبور المقامة على امثال البدوي والسيد الحسين والسيدة زينب والسيدة
نفيسة وغيرهم. فاذا كان هذا الحديث عند المخالفين نهيا عن اتيان هذه المساجد على وجه التقرب [illegible]
وعلى ارادة الصلاة فيها تم الدليل على تحريم السفر الى القبور والاضرحة والمقامات لأنه لا يمكن
السفر الى قبور هؤلاء الا بالسفر الى مساجدهم والسفر الى مساجدهم منهي عنه على تأويلهم هذا الحديث فالسفر
الى قبورهم منهي عنه لزوما وضرورة. وهذا واضح جلي. فان قالوا لا يصح السفر الى مساجدهم ويصح السفر
الى قبورهم فمن سافر وقصد بسفره المسجد والصلاة فيه كان آثما واقعا تحت نهي الحديث ومن سافر
وقصد بسفره قبورهم واجداثهم للزيارة والسلام عليهم أو لدعائهم والتوسل بهم وسؤالهم والاقسام عليهم
لم يكن آثما ولا عاصيا ولا واقعا تحت نهي الحديث قلنا: هذا المذهب لا يذهب اليه عاقل ولا يقول
به انسان ان شاء الله فلا يحكم عليهم ان القول بان السفر الى مساجد الانبياء والصالحين لأجل
الصلاة والعبادة فيها منهي عنه مذموم منكر وان السفر الى اضرحتهم وقبورهم ومساجدهم لدعائهم
او السلام عليهم او الزيارة لهم مطلوب مشروع. ان بطلان مثل هذا لا يحتاج الى الاطناب في الابطال
بل يكفي عرضه ومزج الادلة به فانه قبيح وازورار عن العقل والدين والرشد لا يخفى على احد
لا على ذكي ولا على غبي والحمد لله على كل حال. هذا هو تأويلهم للحديث ولا يخفى على احد
ابطاله اوله ولقوي هذا الوجه حيث ان هؤلاء المخالفين يزعمون ان المساجد بل وسائر البقاع
تتشرف وتعظم بركتها ويعلو قدرها بمن يحل بها ويدفن فيها من الانبياء والصالحين فالمسجد الذي يدفن
فيه الولي ويقام على قبره ليس مثل المسجد العادي الذي ليس فيه شيء والمسجد الذي يدفن فيه النبي ليس
كالمسجد الذي يدفن فيه الولي والذي يدفن فيه افضل الانبياء وخاتمهم واعظمهم ليس كالمسجد الذي يدفن فيه
من دونه في الفضل والدرجة والمنزلة. فهي تتفاضل بتفاضل [illegible] والتفضيل في المساجد والبقاع راجع عندهم الى [illegible]
به فالمسجد المقام على قبر الحسين او المسجد المقام على السيدة زينب او السيدة نفيسة او على قبر علي بن ابي طالب
او على قبر احد من آل البيت الطاهرين لا يختلفون في انه افضل واعظم واشرف من مساجد مكة والمدينة وسائر
بلاد الاسلام ومساجدها الا المسجد الذي دفن فيه النبي افضل من هذه لانه المقدم. انهم يقولون ان شرف المكان سواء
كان قبرا ام كان غير قبر بشرف المكين الا انه فيه من المسائل الضرورية التي لا يصح النزاع فيها والتي لا
تخفى على احد. وهذا قد ذكره المخالف في غير موضع من الكتاب واحتج به على كثير من اغلوطاته ومسائله التي اراد بها
حمى الدين والتوحيد والى هذا فهم يفضلون المسجد النبوي على مسجد مكة لوجود النبي صلى الله عليه وسلم فيه ويفضلون
المساجد التي اقيمت في بلادهم على قبور آل البيت الاطهار على مسجد مكة وعلى غيره من المساجد ولا يشك
يفضلون [illegible] بلاد العجم التي قد يحج بعض هؤلاء اليها على مكة كما تقدم بيانه في مقدمة الجزء الاول
ومرجع هذا كله عندهم الى ان المكان والموضع مسجدا كان ام كان غير مسجد يعظم ويتبارك ويشرف ويعظم
ثواب [illegible] قاصده وآتيه والعابد فيه بقدر شرف من اقام او دفن فيه او اتصل به من الانبياء والصالحين
فاذا كان هذا الكلام صحيحا وهو صحيح بلا خلاف قيل لهم اذا سلمتم بان الحديث المذكور نهى عن اتيان المساجد
ما خلا المساجد الثلاثة دخلت هي فيه وفي نهيه جميع هذه المساجد المباركة المشرفة المعظمة عندكم
المقامة على اجساد الانبياء والصالحين وعلى قبورهم او على آثارهم ومواضع ذكرياتهم فصار السفر اليها لأجل
الصلاة والعبادة فيها منهيا عنه محرما مذموما بل السفر الى آثارهم واماكن ذكرياتهم وهذا يدل على امرين
اثنين: احدهما تكذيب هذه الدعوى القائلة بان الاماكن والمساجد تشرف وتعظم وتبارك بقدر من
شرف وعظم وفضل من حلها ودفن فيها من الانبياء والصالحين والقائلة ان هذا الشرف والبركة
يطلبان من كل طالب ويسافر اليها من كل مكان لأجل الصلاة والعبادة المختلفة. والثاني انها تقطع
بانه لا يصح السفر ولا شد الرحال الى قبور الانبياء والصالحين لانه اذا كان منهيا عن السفر الى هذه المساجد
المقامة على قبورهم كان منهيا بلا ريب عن السفر الى قبورهم واجداثهم من وجهين اثنين: احدهما انه
لا يمكن السفر الى قبورهم الا بالسفر الى مساجدهم ومساجدهم منهي عن السفر اليها كما قالوا [illegible]
وثانيهما انه لا يعقل ان ينهى عن قصد مساجدهم بالسفر لأجل احراز البركة والشرف والمكانة بالصلاة
فيها والوقوف والدعاء ثم يكون السفر الى قبورهم واجداثهم قصدا وغاية ونية مشروعا مطلوبا
لأن المساجد بلا شك افضل البقاع وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: احب البقاع الى الله المساجد
فاذا جاز هؤلاء المخالفون وقالوا: لا ان قبور الانبياء والصالحين وآل البيت افضل من المساجد
قيل لو كان هذا صحيحا [illegible] عكسه ان يكون صحيحا اذ لا يمكن ان يكون الموضع الذي يدفن فيه احد هؤلاء